

بحار الأنوار

[350] لا يتخذ مع ولاية آل محمد عليهم السلام غيرهم، وولايتهم العمل الصالح من أشرك بعبادة ربه فقد أشرك بولايتنا وكفر بها، وجدد أمير المؤمنين عليه السلام حقه وولايته. " فاعبدني " (1) لعل تفرّيعه على التوحيد يشعر بالاخلاص " وأقم الصلاة لذكرك " فيه دلالة على الاخلاص على بعض الوجوه الآتية. " وربك فكبر " أي خصص ربك بالتكبير، وهو وصفه بالكبرياء عقداً و قولاً، وقال الطبرسي - رحمه الله - أي عظمه ونزهه عما لا يليق به، وقيل كبر في الصلاة فقل الله أكبر انتهى، واستدل به الاصحاب على وجوب تكبيرة الاحرام بأن ظاهره وجوب التكبير، وليس في غير الصلاة، فيجب أن يكون فيها (2) وفيه من النظر ما لا يخفى. " وما امروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين " قال الطبرسي رحمه الله: أي لم يأمرهم الله تعالى إلا لأن يعبدوا الله وحده لا يشركون بعبادته، ولا يخلطون بعبادته عبادة من سواه. أقول: دلالتها على الاخلاص ظاهرة، وبها استدلل الاصحاب على وجوب النية، ولعل في ذكر إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة بعد ذلك إشعاراً بشدة اشتراط الاخلاص فيهما، ومدخليته في صحتهما وكمالهما، وتعقيباً بقوله: " وذلك دين القيمة " أي دين الملة القيمة، يدل على أن الاخلاص من عمدة أجزاء الدين والملة وشرائطهما ولوازمهما. " فصل لربك " يدل على وجوب النية وإخلاصها في خصوص الصلاة " وانحر " قيل: المراد به نحر الابل (3) قالوا كان اناس يصلون وينحرون لغير الله فأمر الله نبيه أن يصلي وينحر في عزوجل أي فصل لوجه ربك إذا صليت لا لغيره، وانحر لوجهه وباسمه إذا نحرت، مخالفاً أعمالهم في العبادة والنحر لغيره كاللاوثان.

(1) طه: 14. (2) قد عرفت وجه الاستدلال بالآية
في ج 83 ص 160 و 257. (3) راجع ج 82 ص 184 ولنا في تفسير سورة الكوثر رسالة لا بأس بمراجعتها.